



اتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية  
بشأن مكافحة التبغ

## مؤتمر الأطراف في اتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية بشأن مكافحة التبغ

FCTC/COP/10/INF.DOC./1 Rev.1

الدورة العاشرة

١ تموز/ يوليو ٢٠٢٣

بنما سيتي، بنما، ٢٠-٢٥ تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠٢٣

البند ٨-٢ من جدول الأعمال المؤقت

## خطة العمل والميزانية المقترحتان للفترة المالية ٢٠٢٤-٢٠٢٥

### مذكرة توضيحية

#### الغرض من الوثيقة

يصف هذا التقرير هيكل خطة العمل والميزانية المقترحتين للفترة المالية ٢٠٢٤-٢٠٢٥ وتوزيع الأنشطة الممولة عن طريق الاشتراكات المقدرة والمساهمات الخارجة عن الميزانية، ويوضح الأساس المنطقي والافتراضات التي حُسبت على أساسهما تكاليف الأنشطة.

#### الإجراء المطلوب من مؤتمر الأطراف

مؤتمر الأطراف في اتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية بشأن مكافحة التبغ مدعو إلى الإحاطة علماً بالمعلومات الإضافية الواردة في هذا التقرير عند النظر في خطة العمل والميزانية المقترحتين للفترة المالية ٢٠٢٤-٢٠٢٥ لاعتمادهما.

الإسهام في تحقيق أهداف التنمية المستدامة: جميع أهداف التنمية المستدامة؛ ولا سيما الهدف ٣ والغاية ٣-أ.

العلاقة بخطة العمل وبند الميزانية: لا توجد.

الآثار المالية الإضافية، إن لم تكن مدرجة في خطة العمل والميزانية: لا توجد.

الوثيقة (الوثائق) ذات الصلة: FCTC/MOP/10/17 ، خطة العمل والميزانية المقترحتان للفترة المالية ٢٠٢٤-٢٠٢٥.

## معلومات أساسية

- ١- هذه الوثيقة هي مذكرة توضيحية لخطة العمل والميزانية المقترحتين للفترة المالية ٢٠٢٤-٢٠٢٥ بصيغتهما المعروضة على مؤتمر الأطراف في اتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية بشأن مكافحة التبغ (اتفاقية المنظمة الإطارية) في الوثيقة FCTC/COP/10/17 كي ينظر فيها. وتتواءم خطة العمل والميزانية المقترحتان للفترة المالية ٢٠٢٤-٢٠٢٥ مع الاستراتيجية العالمية لتسريع وتيرة مكافحة التبغ: النهوض بالتنمية المستدامة عن طريق تنفيذ اتفاقية المنظمة الإطارية للفترة ٢٠١٩-٢٠٢٥ التي اعتمدها مؤتمر الأطراف في القرار FCTC/COP8(16) وتتمحوران حول الأهداف الاستراتيجية الثلاثة التي ترد في الاستراتيجية العالمية وتنقسم بدورها إلى أغراض استراتيجية مقابلة وغرضين تشغيليين.
- ٢- ويتضمن الملحق ١ الوارد في الوثيقة FCTC/COP/10/17 تقديراً للتكاليف المتصلة بالأنشطة المنفذة فيما يتعلق باتفاقية المنظمة الإطارية، مصنفة حسب الأهداف الاستراتيجية والأغراض الاستراتيجية والنشاط ومصدر التمويل. وتشير أرقام الميزانية المقابلة لمختلف بنود خطة العمل إلى تقديرات تكاليف الأنشطة المحددة بينما تشير أعمدة خطة العمل إلى مصدر التمويل، أي الاشتراكات المقدرة أو المساهمات الخارجة عن الميزانية.
- ٣- ويعرض الملحق ٢ الوارد في الوثيقة FCTC/COP/10/17 توزيع التكاليف الإجمالية للموظفين.
- ٤- وكما كان الحال في السنوات السابقة، ستعتمد الميزانية على الاشتراكات المقدرة وفقاً لجدول تقدير الاشتراكات الذي يعتمد عليه مؤتمر الأطراف وعلى المساهمات الخارجة عن الميزانية التي ستكلف أمانة الاتفاقية بتعبئتها.
- ٥- ويبلغ إجمالي الميزانية المقترحة للأنشطة في الفترة المالية ٢٠٢٤-٢٠٢٥ ما مقداره ٩ ١١٧ ٣١٣ دولاراً أمريكياً.
- ٦- ويبين الجدولان التاليان توزيع التكاليف حسب مصدر التمويل:

التمويل من الاشتراكات المقدرة	
النشاط	التكلفة بالدولار الأمريكي
الأنشطة النظامية المتعلقة بإدارة الاتفاقية، بما في ذلك الدورة الحادية عشرة لمؤتمر الأطراف وعمل هيئة المكتب المنتخبة في الدورة العاشرة لمؤتمر الأطراف	١ ٣٧٢ ٣١٣
دورة التقارير والتقرير المرحلي العالمي لعام ٢٠٢٥ عن تنفيذ اتفاقية المنظمة الإطارية بشأن مكافحة التبغ	٧٥ ٠٠٠
الأفرقة العاملة بين الدورات (الأفرقة العاملة وأفرقة الخبراء)؛ سواء الأفرقة التي يُتوقع تمديد ولاياتها أو الأفرقة العاملة وأفرقة الخبراء الجديدة التي قد تُشكّل بناءً على قرارات صادرة عن الدورة العاشرة لمؤتمر الأطراف (تمول جزئياً)	٧٥ ٠٠٠
التعاون الدولي وإرساء الشراكات والتحالفات	٣٠ ٠٠٠
الشؤون الإدارية والتنظيمية العامة لأمانة الاتفاقية، بما في ذلك الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات والوجود الرقمي (الحفاظ على الموقع الإلكتروني باللغات الست ووسائل التواصل الاجتماعي) وجمع الأموال.	١٠٥ ٠٠٠
التكلفة الإجمالية للأنشطة الممولة من الاشتراكات المقدرة	١ ٦٥٧ ٣١٣

التمويل من المساهمات الخارجية عن الميزانية	
التكلفة بالدولار الأمريكي	النشاط
٧٤٠ ٠٠٠	الأنشطة في الفترة المحيطة بمؤتمر الأطراف: الاجتماعات في الفترة السابقة لدورة مؤتمر الأطراف، والجزء الرفيع المستوى، والمتحدثون المدعوون، والأنشطة، ومدفوعات البذل اليومي لمدنوبي البلدان ذات الدخل المنخفض والمتوسط
١٢٥ ٠٠٠	الأفرقة العاملة بين الدورات (الأفرقة العاملة وأفرقة الخبراء)؛ سواء الأفرقة التي يُتوقع تمديد ولاياتها أو الأفرقة العاملة وأفرقة الخبراء الجديدة التي قد تُشكّل بناءً على قرارات صادرة عن الدورة العاشرة لمؤتمر الأطراف (تموّل جزئياً)
٨٣٥ ٠٠٠	الأنشطة الرامية إلى تعزيز قدرة الأطراف على الإبلاغ وإدارة المعارف
٥ ٢٥٠ ٠٠٠	العمل المُنفذ لتقديم المساعدة المباشرة إلى الأطراف في تنفيذ الاتفاقية، بما في ذلك الأنشطة الخاصة بالمساعدة الإنمائية مثل مشروع اتفاقية المنظمة الإطارية لعام ٢٠٣٠
٢٤٥ ٠٠٠	الأنشطة الأخرى الرامية إلى النهوض بالتعاون الدولي
٢٦٥ ٠٠٠	العمل الخاص بتعبئة الموارد وتعزيز أنشطة الاتصالات
٧ ٤٦٠ ٠٠٠	التكلفة الإجمالية للأنشطة الممولة من المساهمات الخارجية عن الميزانية
٩ ١١٧ ٣١٣	التكلفة الإجمالية للأنشطة

٧- ويبين الجدول التالي توزيع التكاليف حسب المجالات المحددة في الاستراتيجية العالمية ومصدر التمويل:

تكاليف الأنشطة بالدولار الأمريكي			
المجموع	المساهمات الخارجية عن الميزانية	الاشتراكات المقدرة	مجال العمل
<b>الهدف الاستراتيجي ١: تسريع وتيرة الإجراءات</b>			
٣ ٦٠٠ ٠٠٠	٣ ٦٠٠ ٠٠٠	صفر	الغرض الاستراتيجي ١-١
٤٠٠ ٠٠٠	٤٠٠ ٠٠٠	صفر	الغرض الاستراتيجي ٢-١
٤ ٠٠٠ ٠٠٠	٤ ٠٠٠ ٠٠٠		مجموع الهدف الاستراتيجي ١
<b>الهدف الاستراتيجي ٢: عقد تحالفات وشراكات دولية على نطاق القطاعات والمجتمع المدني للمساهمة في تنفيذ اتفاقية المنظمة الإطارية</b>			
٤٣٠ ٠٠٠	٣٦٥ ٠٠٠	٦٥ ٠٠٠	الغرض الاستراتيجي ١-٢
٢١٥ ٠٠٠	٢١٥ ٠٠٠	صفر	الغرض الاستراتيجي ٢-٢
٦٤٥ ٠٠٠	٥٨٠ ٠٠٠	٦٥ ٠٠٠	مجموع الهدف الاستراتيجي ٢
<b>الهدف الاستراتيجي ٣: حماية النزاهة والاستناد إلى الإنجازات المحققة بموجب اتفاقية المنظمة الإطارية؛ والتغلب على العقبات التي تعوق التنفيذ التام والفعال والمستدام لاتفاقية المنظمة الإطارية والجهود الأوسع نطاقاً لمكافحة التبغ</b>			
٢٠٠ ٠٠٠	٢٠٠ ٠٠٠	صفر	الغرض الاستراتيجي ١-٣

الغرض الاستراتيجي ٢-٣	٨٠ ٠٠٠	١ ٧٥٠ ٠٠٠	١ ٨٣٠ ٠٠٠
مجموع الهدف الاستراتيجي ٣	٨٠ ٠٠٠	١ ٩٥٠ ٠٠٠	٢ ٠٣٠ ٠٠٠
الغرض التشغيلي ١	١٠ ٠٠٠	٦٥ ٠٠٠	٧٥ ٠٠٠
الغرض التشغيلي ٢	١ ٤٤٧ ٣١٣	٨٦٥ ٠٠٠	٢ ٣١٢ ٣١٣
المجموع الكلي للأنشطة	١ ٦٥٧ ٣١٣	٧ ٤٦٠ ٠٠٠	٩ ١١٧ ٣١٣

## الهدف الاستراتيجي ١

**الغرض الاستراتيجي ١-١: منح الأولوية للإجراءات التمكينية لتسريع وتيرة تنفيذ اتفاقية المنظمة الإطارية بما فيها الأشكال الفعالة للمساعدة التقنية والمالية من أجل دعم الأطراف في مجالات العمل ذات الأولوية المحددة**

٨- إضافة إلى الأطراف التي قد تطلب إجراء تقييم للاحتياجات، ستقدم أمانة الاتفاقية أيضاً المساعدة التقنية إلى الأطراف لتنفيذ اتفاقية المنظمة الإطارية، بالتشديد على الأولويات التي تنص عليها الاستراتيجية العالمية. ولأغراض التخطيط، تحدد المساعدة التقنية بشأن مختلف المواد في بنود منفصلة للميزانية في مسودة خطة العمل والميزانية. وعندما يطلب أحد الأطراف المساعدة بشأن أكثر من مادة واحدة، ستقدم المساعدة التقنية اللازمة في إطار البعثة نفسها.

٩- ومن المقرر أن ينفذ العمل المدرج في هذا الفرع من خطة العمل في إطار العمل الخاص بالمشروع الحالي لاتفاقية المنظمة الإطارية لعام ٢٠٣٠ (رهنأ بتوافر التمويل المستمر) وعن طريق وسائل الدعم الأخرى. وستتسق أمانة الاتفاقية تنفيذ العمل في هذا المجال استجابة لطلبات الأطراف وتدعو إلى مشاركة المنظمة على جميع المستويات ومنظمات الأمم المتحدة (بما في ذلك برنامج الأمم المتحدة الإنمائي) ومراكز المعارف المعنية باتفاقية المنظمة الإطارية وسائر المنظمات المعنية والخبراء المعنيين وتتسق هذه المشاركة.

**الغرض المحدد ١-١-١: تضع الأطراف استراتيجيات وطنية شاملة ومحسوبة التكاليف لمكافحة التبغ وتنفيذها وتحديثها بانتظام (المادة ٥ من اتفاقية المنظمة الإطارية)، بالتركيز على أهم السياسات والمواد الشاملة والمتعددة القطاعات في السياق الوطني وعلى دعم الأطراف التي تصنفها منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي بوصفها من البلدان ذات الدخل المنخفض والمتوسط**

النشاط	الأساس المنطقي للميزانية
١-١-١-١ توفير بعثات لتقييم الاحتياجات عند الطلب، بما في ذلك الدعم بعد تقييم الاحتياجات. دعم ما لا يقل عن ثمانية أطراف عند الطلب لتقييم احتياجاتها ووضع خطة عمل وإحراز التقدم فيما يتعلق بالأولويات العاجلة.	٤٠ ٠٠٠ دولار أمريكي لكل مشروع. ومن المحتمل أن تشمل التكاليف توظيف الخبراء، والترجمة الفورية، ودعم تكاليف السفر، والبدلات اليومية، والمكان، وسائر التكاليف المحلية. وقد تختلف التكاليف حسب الطلب والاحتياجات المشار إليها. ويجوز للأطراف المرتفعة الدخل طلب إرسال بعثة لتقييم الاحتياجات، ولكن سيلزم عليها تغطية جميع التكاليف المتصلة بذلك.

٢-١-١-١	تقديم المساعدة التقنية إلى الأطراف بشأن المادة ١٥ (وضع استراتيجيات وطنية محددة التكلفة لمكافحة التبغ)، عند الطلب. دعم ما لا يقل عن أربعة أطراف عند الطلب.	٤٠ ٠٠٠ دولار أمريكي لكل مشروع. ومن المحتمل أن تشمل التكاليف توظيف الخبراء، والترجمة الفورية، ودعم تكاليف السفر، والبدلات اليومية، والمكان، وسائر التكاليف المحلية. وقد تختلف التكاليف حسب الطلب والاحتياجات المشار إليها.
٣-١-١-١	تقديم المساعدة التقنية إلى الأطراف بشأن أهم المواد في السياق الوطني، عند الطلب. دعم ما لا يقل عن ثمانية أطراف عند الطلب.	٤٠ ٠٠٠ دولار أمريكي لكل مشروع. ومن المحتمل أن تشمل التكاليف توظيف الخبراء، والترجمة الفورية، ودعم تكاليف السفر، والبدلات اليومية، والمكان، وسائر التكاليف المحلية. وقد تختلف التكاليف حسب الطلب والاحتياجات المشار إليها.
<b>الغرض المحدد ٢-١-١: تنفّذ الأطراف تدابير سريعة وضريبية (المادة ٦)</b>		
١-٢-١-١	تقديم المساعدة التقنية إلى الأطراف بشأن المادة ٦، عند الطلب (بما في ذلك التنسيق مع الجهات صاحبة المصلحة والجهات الشريكة التي يمكنها تقديم المشورة إلى الأطراف بشأن فرض الضرائب على التبغ). دعم ما لا يقل عن عشرة أطراف عند الطلب.	٤٠ ٠٠٠ دولار أمريكي لكل مشروع. وتشمل ميزانية هذا النشاط المساعدة التقنية المقدمة من الخبراء الاستشاريين، والتحليل الاقتصادي، والمساعدة المباشرة، وسداد تكاليف السفر لدعم الأطراف في تنظيم حلقات العمل الوطنية ودعم الأنشطة ذات الصلة. وفيما يتعلق بهذه المادة بالتحديد، قد تحتاج أمانة الاتفاقية إلى طلب إجراء البحوث وإشراك الخبراء في مجال فرض الضرائب على التبغ واقتصاديات التبغ للمساعدة في دعم هذا العمل، إذا لم تتوفر القدرة التقنية لدى أمانة الاتفاقية.
<b>الغرض المحدد ٣-١-١: تنفّذ الأطراف تدابير محددة زمنياً (المواد ٨ و ١١ و ١٣)</b>		
١-٣-١-١	تقديم المساعدة التقنية إلى الأطراف بشأن المواد ٨ و ١١ و ١٣، عند الطلب. دعم ما لا يقل عن ٢٠ طرفاً عند الطلب.	٤٠ ٠٠٠ دولار أمريكي لكل مشروع. ومن المحتمل أن تشمل التكاليف توظيف الخبراء، والترجمة الفورية، ودعم تكاليف السفر، والبدلات اليومية، والمكان، وسائر التكاليف المحلية. وقد تختلف التكاليف حسب الطلب والاحتياجات المشار إليها.
٢-٣-١-١	إعداد مواد (بما في ذلك أدوات التعلّم الإلكتروني، ومجموعات الأدوات، وموجزات السياسات والكتيبات) للمساعدة في تنفيذ اتفاقية المنظمة الإطارية، وصون الأدوات الموجودة.	ستستخدم الميزانية في إعداد هذه الأدوات والأدلة ونشرها. وستعتمد التكاليف الفعلية على نوع المواد التي ستُعد.
٣-٣-١-١	تنظيم حلقات عمل من أجل التصدي للتحديات المُعيّنة التي حددتها الأطراف في تنفيذ اتفاقية المنظمة الإطارية والمشاركة في أوجه التعاون بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي. وستُنظّم حلقات العمل بالتعاون مع المكاتب القطرية والإقليمية التابعة للمنظمة والجهات الشريكة الأخرى، عند الاقتضاء، بشأن التحديات المُعيّنة المحددة في تنفيذ اتفاقية المنظمة الإطارية.	ميزانية مقررة لعقد ما لا يقل عن ثماني حلقات عمل متعددة القطاعات وجهاً لوجه. وتشمل ميزانية هذا النشاط السفر (وفقاً لسياسات السفر الخاصة باتفاقية المنظمة الإطارية) والخبراء (ثلاثة في المتوسط) والترجمة الفورية (إلى لغتين أو ثلاث لغات في المتوسط) وإعداد الوثائق واللوجستيات. وقد تختلف التكاليف الفعلية لكل حلقة عمل باختلاف الظروف مثل عدد المشاركين وتكاليف السفر، وما إلى ذلك.
التكلفة الإجمالية للغرض الاستراتيجي ١-١		٣ ٦٠٠ ٠٠٠ دولار أمريكي

الغرض الاستراتيجي ١-٢: تعزيز النظم لجمع الدروس والبيّنات المتصلة بالوسائل الجديدة والابتكارية والناجحة لتنفيذ تدابير مكافحة التبغ وتبادل هذه الدروس والبيّنات بانتظام

الغرض المحدد ١-٢-١: تحسين الآليات لتبادل الخبرات عبر التعاون بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي		
النشاط	الأساس المنطقي للميزانية	
١-١-٢-١	مساعدة الجهات الشريكة المهمة بالتعاون بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي وتيسير مشاركتها فيهما. مشاركة ١٠ أطراف على الأقل.	قد تشمل ميزانية هذا النشاط تكاليف السفر (عند إرسال أحد الأطراف إلى طرف آخر في بعثة تقنية للتعليم المتبادل على سبيل المثال) أو عقد اجتماعات/ حلقات عمل وجهاً لوجه قد تجتمع خلالها الأطراف لمناقشة التعاون بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي.
الغرض المحدد ١-٢-٢: تعزيز دور مراكز المعارف في مساعدة الأطراف		
١-٢-٢-١	تنسيق عمل مراكز المعارف المعنية باتفاقية المنظمة الإطارية وتقديمها للمساعدة إلى الأطراف بما يتماشى مع قرارات مؤتمر الأطراف في الاتفاقية.	تشمل ميزانية هذا النشاط اجتماعين اثنين على الأقل لمديري مراكز المعارف يُعقدان وجهاً لوجه (السفر والبدلات اليومية لمشارك واحد من كل مركز من مراكز المعارف) لتبادل الخبرات وأفضل الممارسات ومناقشة المسائل موضع الاهتمام المشترك (مثل جمع الأموال أو تنظيم الاجتماعات التقنية) وتقديم الإرشادات بشأنها.
التكلفة الإجمالية للغرض الاستراتيجي ١-٢		٤٠٠ ٠٠٠ دولار أمريكي

## الهدف الاستراتيجي ٢

الغرض الاستراتيجي ١-٢: استنهاض همم الجهات الشريكة الدولية والحكومية الدولية والإنمائية لإدماج اتفاقية المنظمة الإطارية في أعمالها و/ أو أنشطة استجابتها المتصلة بأهداف التنمية المستدامة

الغرض المحدد ١-١-٢: تعزيز المواءمة والتعاون بين منظمة الصحة العالمية (المنظمة) والوكالات ضمن منظومة الأمم المتحدة وسائر الوكالات والمبادرات الدولية المعنية		
النشاط	الأساس المنطقي للميزانية	
١-١-١-٢	تعزيز التعاون أو الأنشطة المشتركة مع كيانات الأمم المتحدة.	تشمل التكاليف مصروفات السفر لحضور اجتماعات الأجهزة الرئاسية المعنية، مثل اجتماع مديري الأجهزة الرئاسية للأمم المتحدة والمنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بأهداف التنمية المستدامة والدورات المعنية للجمعية العامة للأمم المتحدة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وما إلى ذلك، والزيارات إلى أمانات المعاهدات المختارة وهيئات التكامل الإقليمية والمصارف الإنمائية الإقليمية، حسب الاقتضاء وعندما تكون الاجتماعات الافتراضية غير ممكنة أو غير ملائمة.

٢-١-١-٢	إعداد مواد للدعوة تستهدف المكاتب القطرية للمنظمة تعزيزاً لإدراج اتفاقية المنظمة الإطارية في استراتيجيتها للتعاون القطري.	تغطي الميزانية تكاليف التصميم البياني وأعمال التخطيط لهذه المواد الخاصة بالدعوة.
<b>الغرض المحدد ٢-١-٢: ضمان تعميم اتفاقية المنظمة الإطارية على وجه تام في تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ وفي المداولات التي تُجرى في أي منتدى معني منظم في إطار الأمم المتحدة وتتصل باتفاقية المنظمة الإطارية</b>		
١-٢-١-٢	تنظيم أحداث جانبية أثناء الاجتماعات ذات الصلة لكيانات الأمم المتحدة.	تغطي الميزانية تكاليف تنظيم أحداث جانبية، بما في ذلك تكاليف سفر موظفي أمانة الاتفاقية والمتحدثين واللوجستيات/ الترجمة الفورية، حسب الاقتضاء.
٢-٢-١-٢	سعيًا إلى رصد تنفيذ الغاية ٣-أ عالمياً، المشاركة كجهة مؤتمنة مشاركة على تحقيق الغاية ٣-أ في العمل الذي تنسقه الشعبة الإحصائية في الأمم المتحدة بشأن رصد أهداف التنمية المستدامة في الاستعراضات الوطنية الطوعية.	قد تشمل التكاليف تنظيم حلقات عمل أو اجتماعات أو حلقات دراسية إلكترونية لتشجيع استخدام هذا الدليل في صفوف الأطراف، بما في ذلك تكاليف الترجمة الفورية، حسب الاقتضاء.
٣-٢-١-٢	تقديم مساهمات في القرارات ذات الصلة الصادرة عن كيانات الأمم المتحدة المعنية.	لا توجد تكاليف متوقعة في الميزانية لهذا النشاط.
<b>الغرض المحدد ٣-١-٢: وضع نهج يعزز بعضها بعضاً لتنفيذ خطة العمل العالمية بشأن الوقاية من الأمراض غير السارية ومكافحتها ٢٠٢٠-٢٠٢٣ من خلال التعاون مع فرقة عمل الأمم المتحدة المشتركة بين الوكالات المعنية بالأمراض غير المعدية (غير السارية) وآلية التنسيق العالمية بشأن الأمراض غير السارية، إلى آخره</b>		
١-٣-١-٢	المشاركة في العمل المشترك بين وكالات الأمم المتحدة - فرقة عمل الأمم المتحدة المشتركة بين الوكالات المعنية بالوقاية من الأمراض غير المعدية (غير السارية) ومكافحتها (فرقة عمل الأمم المتحدة المشتركة بين الوكالات المعنية بالأمراض غير السارية) وآلية التنسيق العالمية للمنظمة بشأن الوقاية من الأمراض غير السارية ومكافحتها (آلية التنسيق العالمية).	تغطي الميزانية تكاليف مشاركة أمانة الاتفاقية في أربعة اجتماعات على الأقل لفرقة عمل الأمم المتحدة المشتركة بين الوكالات المعنية بالأمراض غير السارية وآلية التنسيق العالمية، وتنسيق دورتين سنويتين بشأن اتفاقية المنظمة الإطارية تحديداً.
<b>الغرض المحدد ٤-١-٢: تعزيز الشراكات مع المنظمات والمؤسسات الحكومية أو الحكومية الدولية</b>		
١-٤-١-٢	حضر المنظمات الحكومية الدولية وسائر المؤسسات المعنية على تقديم طلبات الحصول على صفة مراقب.	لا توجد تكاليف متوقعة في الميزانية لهذا النشاط.
<b>الغرض المحدد ٥-١-٢: وضع خطة للاتصالات بشأن الاستراتيجية العالمية لتسريع وتيرة مكافحة التبغ من أجل تسليط الأضواء على الاتفاقية وإبرازها أيضاً</b>		
١-٥-١-٢	مواصلة تنفيذ استراتيجية الاتصالات المؤسسية.	تشمل الميزانية تكاليف إعداد مواد الاتصالات والمواد البصرية لوسائل التواصل الاجتماعي؛ والارتقاء بالموقع الإلكتروني وتحسينه وصونه باللغات الست؛ وتصميم المنشورات الرئيسية وتخطيطها؛ وشن الحملات بما في ذلك تنفيذ خطة الاتصالات للاستراتيجية العالمية؛ وتعزيز العلاقات مع وسائل الإعلام.
التكلفة الإجمالية للغرض الاستراتيجي ١-٢		٤٣٠.٠٠٠ دولار أمريكي

**الغرض الاستراتيجي ٢-٢: حفز مساهمات الجهات صاحبة المصلحة الخارجية وخصوصاً المجتمع المدني وتعزيزها لتحقيق أهداف الاتفاقية**

الغرض المحدد ٢-٢-١: تعزيز مشاركة المجتمع المدني ولاسيما عن طريق اعتماد أفضل ممارسات منظمات الأمم المتحدة الأخرى مع مراعاة المادة ٥-٣ من اتفاقية المنظمة الإطارية		
النشاط	الأساس المنطقي للميزانية	
١-١-٢-٢	التواصل مع المنظمات غير الحكومية لتقديم طلبات الحصول على صفة مراقب لدى مؤتمر الأطراف.	لا توجد تكاليف متوقعة في الميزانية لهذا النشاط.
٢-١-٢-٢	المشاركة في المؤتمرات والأحداث العالمية والإقليمية الرئيسية التي ينظمها المجتمع المدني من أجل زيادة تسليط الأضواء على الاتفاقية الإطارية والتعاون مع الجهات الشريكة من المجتمع المدني.	تشمل الميزانية تكاليف سفر موظفي أمانة الاتفاقية لحضور هذه الاجتماعات الثنائية والمؤتمرات العالمية والإقليمية وتكاليف إعداد مواد الاتصالات (المقصورات والنشرات) لاستخدامها وعرضها في هذه الاجتماعات والمؤتمرات.
٣-١-٢-٢	تنظيم اجتماعات افتراضية مع المنظمات غير الحكومية المتمتعة بصفة مراقب. تنظيم اجتماعين في السنة على الأقل.	يُتوقع أن يُعقد معظم هذه الاجتماعات على نحو افتراضي. ومع ذلك فقد خُصص مبلغ صغير من الميزانية لتغطية التكاليف المتعلقة بالترجمة الفورية والمكان وسائر التكاليف المحلية، عند الحاجة.
٤-١-٢-٢	تنظيم تقديم تقارير كل سنتين من جانب المنظمات غير الحكومية المتمتعة بصفة مراقب في إطار عملية اعتمادهم.	لا توجد تكاليف متوقعة في الميزانية لهذا النشاط.
٥-١-٢-٢	المشاركة مع المنظمات غير الحكومية التي تتمتع بصفة مراقب في تنظيم حلقات العمل أو الدورات التدريبية أو الأحداث الخاصة بإنكاء الوعي التي تعقدتها أمانة الاتفاقية أو دعوتها إلى المشاركة فيها.	التكاليف المتعلقة بسفر موظفي أمانة الاتفاقية لحضور حلقات العمل هذه وبالترجمة الفورية والمكان وسائر التكاليف المحلية، حسب الاقتضاء.
الغرض المحدد ٢-٢-٢: إنشاء منصة للتنسيق وتشغيلها وفقاً للتوصيات المقدمة من الفريق العامل المعني بالتدابير المستدامة (FCTC/COP/7/18)		
١-٢-٢-٢	تشغيل منصة التنسيق وصيانتها. صيانة منصة التنسيق وتحسينها وجمع كل قواعد البيانات المرتبطة باتفاقية المنظمة الإطارية لتيسير تبادل المعلومات.	تكاليف تكنولوجيا المعلومات المتعلقة بصيانة منصة التنسيق وتحديثها وتحسينها.
الغرض المحدد ٢-٢-٣: النهوض بالبحوث المتصلة بتنفيذ اتفاقية المنظمة الإطارية وخصوصاً الأولويات المبينة في الاستراتيجية العالمية، عملاً بالمادة ٢٠		
١-٣-٢-٢	تنظيم اجتماعات افتراضية مع الأطراف والباحثين لتحديد الثغرات البحثية، ولا سيما في الأولويات المبينة في الاستراتيجية العالمية.	لا توجد تكاليف متوقعة في الميزانية لهذا النشاط.
التكلفة الإجمالية للغرض الاستراتيجي ٢-٢		٢١٥ ٠٠٠ دولار أمريكي



### الهدف الاستراتيجي ٣

الغرض الاستراتيجي ٣-١: تحسين آليات الحوكمة والإدارة الخاصة باتفاقية المنظمة الإطارية لضمان منح الأولوية لجميع الأنشطة المضطلع بها فيما يتعلق بالاتفاقية واتسام هذه الأنشطة بالفعالية والاستدامة وعزلها عن أي تأثير لدوائر صناعة التبغ

الغرض المحدد ٣-١-١: مواءمة جداول أعمال مؤتمر الأطراف وخطط عمله وميزانياته مع الاستراتيجية العالمية		
النشاط	الأساس المنطقي للميزانية	
٣-١-١-١ مواءمة جداول أعمال مؤتمر الأطراف وخطط عمله وميزانياته مع الاستراتيجية العالمية.	لا توجد تكاليف متوقعة في الميزانية لهذا النشاط.	
الغرض المحدد ٣-١-٢: إنشاء آلية معنية باستعراض تنفيذ اتفاقية المنظمة الإطارية بقيادة النظراء بحلول عام ٢٠٢٠ لتيسير التصدي للثغرات والتحديات التي تواجهها الأطراف على أساس فردي ومشاطرة الدروس المستخلصة والمساهمة في تنفيذ الاستراتيجية العالمية		
٣-١-٢-١ إنشاء آلية لاستعراض تنفيذ اتفاقية المنظمة الإطارية وتشغيلها (رهنأ بقرار مؤتمر الأطراف في دورته العاشرة).	ستشمل التكاليف عقد اجتماعات آلية استعراض التنفيذ والاستعانة بخبير استشاري لإعداد الوثائق لاجتماعات آلية استعراض التنفيذ بشأن الأطراف قيد الاستعراض. وقد تغطي التكاليف أنشطة أخرى لآلية استعراض التنفيذ، وفقاً للتفاصيل التشغيلية التي يقرها مؤتمر الأطراف (مثل تكاليف الزيارات الدراسية إذا قرر مؤتمر الأطراف أن استعراض التنفيذ يتطلب إجراء زيارات قُطرية).	
الغرض المحدد ٣-١-٣: حماية أنشطة مؤتمر الأطراف وغيرها من الأنشطة المتصلة باتفاقية المنظمة الإطارية من المصالح التجارية وأي مصالح راسخة أخرى لدوائر صناعة التبغ		
٣-١-٣-١ جمع استثمارات إعلان المصالح ومعالجتها وتنفيذ إجراءات العناية الواجبة، حسب الاقتضاء.	لا توجد تكاليف متوقعة في الميزانية لهذا النشاط.	
التكلفة الإجمالية للغرض الاستراتيجي ٣-١		٢٠٠ ٠٠٠ دولار أمريكي

الغرض الاستراتيجي ٣-٢: دعم الأطراف وتشجيعها في سعيها إلى إزالة العقبات التي تعرقل الجهود المبذولة على الصعيد القُطري لمكافحة التبغ

الغرض المحدد ٣-٢-١: تكوين الدعم السياسي لجهود مكافحة التبغ		
النشاط	الأساس المنطقي للميزانية	
٣-٢-١-١ مشاركة رئيس أمانة الاتفاقية الرفيعة المستوى مع الأطراف لبناء الدعم السياسي من أجل تنفيذ اتفاقية المنظمة الإطارية.	تتعلق التكاليف بسفر رئيس أمانة الاتفاقية والترجمة الفورية في الاجتماعات الثنائية، عند اللزوم.	

<b>الغرض المحدد ٣-٢-٢: النهوض بجهود التعاون المتعدد القطاعات، بما في ذلك تعزيز التعاون مع منظمات المجتمع المدني</b>		
١-٢-٢-٣	تقديم المساعدة التقنية إلى الأطراف بشأن المادة ٥-٢ (إنشاء آلية تنسيقية وطنية)، عند الطلب. دعم ما لا يقل عن خمسة أطراف عند الطلب.	تشمل ميزانية هذا النشاط تكاليف السفر والدعم المقدم من الخبراء/ الخبراء الاستشاريين والمساعدة المباشرة المقدمة إلى الأطراف لتنظيم حلقات العمل والأنشطة الوطنية. وقد تختلف تكاليف المساعدة التقنية المقدمة إلى كل طرف حسب الطلب والاحتياجات المشار إليها.
<b>الغرض المحدد ٣-٢-٣: تعبئة الموارد المستدامة لمكافحة التبغ</b>		
١-٣-٢-٣	مساعدة الأطراف على إعداد مبررات الاستثمار في مكافحة التبغ. ستساعد أمانة الاتفاقية الأطراف على إعداد مبررات الاستثمار في مكافحة التبغ كأداة مفيدة للدعوة في مجال السياسات، ولاسيما لدى المشاركة مع القطاعات بخلاف قطاع الصحة مثل قطاع المالية أو البرلمانين. وسيُجرى ذلك في البلدان المشاركة في مشروع اتفاقية المنظمة الإطارية لعام ٢٠٣٠ إذا استمر المشروع أو بناء على الطلب.	تتعلق التكاليف المتكبدة خلال تنفيذ هذا النشاط بالتعاقد على خدمات الخبراء الاستشاريين المتخصصين والسفر ونشر النتائج. وقد تختلف تكاليف إعداد مبررات الاستثمار الخاصة بكل طرف حسب الطلب والاحتياجات المشار إليها.
<b>الغرض المحدد ٣-٢-٤: تنفيذ تدابير ترمي إلى حماية سياسات الصحة العامة من تدخل دوائر صناعة التبغ (المادة ٣-٥) ورصد أنشطة دوائر صناعة التبغ باستمرار على الصعيدين الوطني والدولي</b>		
١-٤-٢-٣	تقديم المساعدة التقنية إلى الأطراف بشأن المادة ٣-٥، عند الطلب. دعم ما لا يقل عن ٢٠ طرفاً عند الطلب.	تشمل ميزانية هذا النشاط المساعدة التقنية المقدمة من الخبراء/ الخبراء الاستشاريين والمساعدة المباشرة وسداد تكاليف السفر لدعم الأطراف في تنظيم حلقات العمل الوطنية ودعم الأنشطة ذات الصلة. وقد تختلف تكاليف المساعدة التقنية المقدمة إلى كل طرف حسب الطلب والاحتياجات المشار إليها. وسيُنفذ هذا النشاط بالتنسيق مع مركز المعارف المعني بالمادة ٣-٥ وبمشاركته.
٢-٤-٢-٣	التوعية بموضوع المادة ٣-٥ وأساليب دوائر صناعة التبغ وتدخلها.	تشمل الميزانية المدرجة هنا تكاليف تنفيذ خطة الاتصالات الخاصة بالمادة ٣-٥ وقد تشمل خدمات التعاقد مع وكالات الاتصالات وتكاليف تنظيم أنشطة أخرى متصلة بالمادة ٣-٥.
٣-٤-٢-٣	تعزيز تطبيق السياسة النموذجية لمنظومة الأمم المتحدة بشأن منع تدخل دوائر صناعة التبغ ومتابعته.	تشمل الميزانية المدرجة هنا تكاليف تنفيذ خطة الاتصالات أو سائر الأنشطة ذات الصلة لتطبيق السياسة النموذجية وقد تشمل خدمات التعاقد مع وكالات الاتصالات.
<b>الغرض المحدد ٣-٢-٥: رصد التقدم المُحرز في إطار السياسات والبرامج فيما يتصل بالأحكام الرئيسية لاتفاقية المنظمة الإطارية بما في ذلك تقدير الأرواح المُنقذة والتكاليف المتجنبة والحصائل الصحية والاقتصادية المحسنة الأخرى</b>		
١-٥-٢-٣	التعاون مع الكيانات التي تمتلك أو تدير قواعد بيانات تتضمن معلومات ذات صلة بالاتفاقية الإطارية لأغراض تبادل البيانات وتحليلها.	ستشمل الميزانية تكاليف السفر المحتملة لحضور الاجتماعات المتصلة بهذا الموضوع.

٢-٥-٢-٣	عقد حلقات عمل/ حلقات دراسية إلكترونية بشأن الإبلاغ. عقد حلقات عمل بشأن بناء القدرات بهدف مواصلة تعزيز قدرة الأطراف على الإبلاغ.	ستعتمد التكاليف الفعلية على مدى تنظيم الأنشطة على أساس افتراضي أو حضوري وعلى عدد الأنشطة المنفذة. ومع ذلك، يُفترض في المبلغ المُدرج هنا عقد حلقات العمل وجهاً لوجه في كل إقليم من أقاليم المنظمة الستة لأغراض التخطيط.
٣-٥-٢-٣	إجراء دورة إعداد التقارير الصادرة كل سنتين في عام ٢٠٢٥. هذا أمر يعني تلقي جميع تقارير الأطراف وتحليلها لتحديد الاتجاهات ومجالات الاتفاقية التي تتطلب اهتماماً خاصاً والإدلاء بالتعليقات، عند اللزوم.	التكاليف المتعلقة بتحرير التعديلات المدخلة على أداة الإبلاغ والوثائق الأخرى ذات الصلة وترجمتها بلغات الأمم المتحدة وبالقدرة التحليلية الإضافية القصيرة الأجل في أمانة الاتفاقية من أجل تحليل البيانات.
٤-٥-٢-٣	إعداد التقرير المرحلي العالمي لعام ٢٠٢٥. هذه وثيقة ينبغي أن توفر رؤية واضحة لإنجازات الأطراف وتسليط الضوء على المجالات الصعبة التي توقف فيها التقدم أو التحسن.	تتعلق التكاليف بالتحليل الأساسي للتقرير وإعداده وتحريره وتصميمه.
التكلفة الإجمالية للغرض الاستراتيجي ٢-٣		٢٠١٥ ٠٠٠ دولار أمريكي

**الغرض التشغيلي ١-٤: التمويل المستدام - إدارة الشؤون المالية للاتفاقية من أجل تعزيز كفاءتها وفعاليتها إلى أقصى حد وإيجاد مصادر إيرادات جديدة لدعم أنشطة تنفيذ اتفاقية المنظمة الإطارية**

النشاط	الأساس المنطقي للميزانية
١-١-٤ تنظيم صندوق الاستثمار وإدارته.	تتعلق التكاليف بالاستعانة بخبير استشاري (خبير استشاريين) لدعم هذا العمل و/ أو إعداد موجزات الاتصال والدعوة/ السياسات بشأن صندوق الاستثمار.
٢-١-٤ تنفيذ خطة لجمع الأموال عملاً بالقرار FCTC/COP7(25) الصادر عن مؤتمر الأطراف.	تتعلق التكاليف بترجمة الوثائق وتحريرها وتصميمها لإرسالها إلى المانحين المحتملين والترجمة الفورية في الاجتماعات الثنائية، عند اللزوم.
٣-١-٤ متابعة حالة تحصيل الاشتراكات المقدرة.	تتعلق التكاليف بترجمة الوثائق التي تُرسل إلى الأطراف، والترجمة الفورية في الاجتماعات الثنائية، عند اللزوم.
التكلفة الإجمالية للغرض التشغيلي ١-٤	٧٥ ٠٠٠ دولار أمريكي

**الغرض التشغيلي ٢-٤: الفعالية التشغيلية - تعزيز تشغيل مؤتمر الأطراف على وجه أمثل وقدرة أمانة الاتفاقية على تقديم الدعم وأهليتها لتقديمه إلى مؤتمر الأطراف وإلى الأطراف في إطار الأعمال المضطلع بها للتنفيذ والرصد والإبلاغ**

١٠- تشمل الأنشطة في إطار هذا الغرض التشغيلي أيضاً تنظيم اجتماعات أي أفرقة عاملة أو أفرقة خبراء قد يُنشئها مؤتمر الأطراف في دورته العاشرة. وتُحسب تكاليف كل فريق عامل أو فريق خبراء على أساس عقد جميع الاجتماعات في جنيف. وستتخذ أمانة الاتفاقية الترتيبات اللازمة، رهنأ بقرار مؤتمر الأطراف، لتستكمل الأفرقة العاملة وأفرقة الخبراء عملها باستخدام الوسائل الإلكترونية للاتصال قدر الإمكان.

الأساس المنطقي للميزانية	النشاط
	١-٢-٤ الشؤون الإدارية والتنظيمية العامة
تشمل التكاليف تكاليف الاتصالات السلكية واللاسلكية وشراء أجهزة تكنولوجيا المعلومات وبرمجياتها وتكاليف البريد وسائر تكاليف التشغيل المتنوعة، حسب الاقتضاء.	١-١-٢-٤ تنظيم الشؤون التنظيمية والإدارية العامة لأمانة الاتفاقية.
تتعلق التكاليف باستئجار مكان لعقد المعتكف السنوي والاستعانة بمُيسر خارجي، حسب الاقتضاء.	٢-١-٢-٤ عقد معتكفات لأمانة الاتفاقية بشأن التخطيط الاستراتيجي وتشكيل الأفرقة.
تشمل ميزانية الدورة الحادية عشرة لمؤتمر الأطراف ما يلي: <ul style="list-style-type: none"> <li>• دعم تكاليف السفر (تذكرة الطيران والبدلات اليومية) لمندوب واحد من كل طرف من أطراف اتفاقية المنظمة الإطارية من البلدان الأقل نمواً؛</li> <li>• دعم تكاليف السفر (تذكرة الطيران فقط) لمندوب واحد من كل طرف من أطراف اتفاقية المنظمة الإطارية من البلدان ذات الدخل المنخفض والمتوسط، تمشياً مع سياسة دعم تكاليف السفر الخاصة بمؤتمر الأطراف؛</li> <li>• البدلات اليومية لمندوب واحد من الأطراف من البلدان ذات الدخل المنخفض والمتوسط إذا توافرت الأموال الخارجة عن الميزانية؛</li> <li>• اللوجستيات العامة، بما في ذلك الترجمة الفورية والأمن وخدمات الاستئجار ومرتبات موظفي المؤتمرات المعيّنين لفترات قصيرة وساعات العمل الإضافية؛ والتكاليف المتصلة بالموظفين المعارين؛ والبث الإلكتروني الحي للجلسات العامة؛ وإعداد الوثائق (أي تحريرها وترجمتها)؛</li> <li>• تُحسب تكاليف إعداد وثائق مؤتمر الأطراف (أي ترجمتها وتحريرها وطباعتها) على أساس ألا يتجاوز عدد صفحات الوثيقة الواحدة أربع صفحات؛</li> <li>• السجلات الرسمية؛</li> <li>• إعداد تطبيق برمجي للسماح بعقد اجتماعات موقرة للورق، وإنشاء بوابة إلكترونية موقرة للورق، واستئجار حواسيب لوحية للمندوبين؛</li> <li>• تنظيم أحداث جانبية؛</li> <li>• شن حملة اتصالات والإعلام؛ وأي مصروفات غير متوقعة.</li> </ul>	٢-٢-٤ تنظيم الدورة الحادية عشرة لمؤتمر الأطراف.

تتعلق التكاليف بدعم تكاليف السفر والبدلات اليومية والترجمة الفورية والمكان وسائر التكاليف المحلية.	تنظيم اجتماعات إقليمية سابقة لدورة مؤتمر الأطراف. تُعقد ستة اجتماعات إقليمية سابقة لمؤتمر الأطراف بالتعاقب مع اجتماعات المنظمة الإقليمية السابقة لاجتماع الأطراف من أجل تحسين تحضير الأطراف لمناقشة المواضيع والوثائق التي ستعرض خلال الدورة الحادية عشرة لمؤتمر الأطراف.	٣-٢-٤
تشمل الميزانية تكاليف السفر والبدلات اليومية والترجمة الفورية والتحرير واللوجستيات والطباعة.	إعداد أعمال هيئة مكتب مؤتمر الأطراف ودعمها، وعقد الاجتماعات، بما في ذلك الاجتماعات عن طريق التداول بالفيديو. إذا دعت الحاجة إلى الترجمة إلى أكثر من لغتين، بناءً على احتياجات هيئة المكتب، ستُعَدّل الميزانية وفقاً لذلك.	٤-٢-٤
ستُخصّص الميزانية لهيئتين فرعيتين عاملتين بين الدورات وتشمل ما يلي: • دعم تكاليف السفر (تذكرة الطيران والبدلات اليومية) للأطراف من البلدان الأقل نمواً؛ • دعم تكاليف السفر (تذكرة الطيران فقط) للأطراف من البلدان ذات الدخل المنخفض والمتوسط؛ • دعم تكاليف السفر (تذكرة الطيران والبدلات اليومية) لموظفي أمانة الاتفاقية والخبراء التقنيين؛ • الترجمة الفورية (ثلاث لغات في المتوسط)؛ • استئجار الغرف؛ • إعداد الوثائق؛ • اللوجستيات. رهنًا بقرار مؤتمر الأطراف الذي يحدد اختصاصات الهيئة الفرعية الدقيقة وتشكيلها، يمكن تعديل عدد الاجتماعات والتكاليف وفقاً لذلك.	اتخاذ الترتيبات اللازمة بشأن الهيئات الفرعية العاملة بين الدورات بموجب ما يقرره مؤتمر الأطراف في دورته الحادية عشرة.	٥-٢-٤
٣١٣ ٣١٢ ٢ دولاراً أمريكياً	التكلفة الإجمالية للغرض التشغيلي ٢-٤	

## الموظفون

١١- يبين الجدول أدناه ملخص الوظائف المقترح تمويلها من الاشتراكات المقدرة لاتفاقية المنظمة الإطارية والمساهمات الخارجة عن ميزانيتها، حسب نوع الوظيفة ومصدر التمويل:

المستوى	مد-٢	ف-٥	ف-٤	ف-٣	ف-٢	خ-٦	خ-٥	التكلفة بالدولار الأمريكي
المساهمات المقدرة	١ (٧٠٪)	٤ (٧٠٪)	٢ (١٠٠٪)	٢ (١٠٠٪) ١ (٥٠٪)	٢ (٥٠٪)	١ (١٠٠٪)	٢ (١٠٠٪)	٦ ١٣١ ٢٦٥
المساهمات الخارجة عن الميزانية				٣ (١٠٠٪) ١ (٥٠٪)			١ (١٠٠٪)	٢ ٠٠٧ ٠٧٥
المجموع	١	٤	٢	٦	٢	١	٣	٨ ١٣٨ ٣٤٠

١٢- وترى أمانة الاتفاقية أن تكلفة وظائف الموظفين الذين لا غنى عنهم لتنفيذ الولايات الأساسية لمؤتمر الأطراف والالتزامات النظامية الواردة في الاتفاقية ينبغي تأمينها وتغطيتها عن طريق الاشتراكات المقدرة إذ لا يمكن أن يعرض استمرار هذه الوظائف للمخاطر. وتُشغل جميع الوظائف وفقاً لعملية الاختيار المتبعة في المنظمة.

١٣- أما وظائف الموظفين الداعمين لأنشطة أخرى ستُنفَّذ باستخدام مساهمات مقدّمة بموجب اتفاقات مع الجهات المانحة فستمول من المساهمات الخارجة عن الميزانية. وفي هذه الحالات، يمكن أن تكون التعيينات المؤقتة الطريقة الأنسب للتعاقد. وتستمر مدة هذه الوظائف ٢٤ شهراً على الأكثر ويجب مراعاة فترة انقطاع عن الخدمة لمدة ٣١ يوماً على الأقل قبل أن يتسنى توظيف شاغل الوظيفة مجدداً إذا لزم الأمر لمدة ٢٤ شهراً أخرى.

١٤- وتكاليف الموظفين المعروضة في مسودة الميزانية محسوبة على أساس أحدث التوقعات المتاحة للتكاليف المعيارية المطبقة في المنظمة على المرتبات (متوسطات تكاليف الوظائف) في الفترة ٢٠٢٢-٢٠٢٣ بزيادة نسبتها ٥٪. وتشمل هذه التكاليف المرتبات الأساسية الصافية وتسوية مقر العمل واستحقاقات الموظفين وتكاليف شغل الوظائف.

١٥- وإذ تنص المادة ٣٤ من بروتوكول القضاء على الاتجار غير المشروع بمنتجات التبغ على أن أمانة الاتفاقية ستضطلع أيضاً بدور أمانة البروتوكول، فيُرجى ملاحظة أن تكاليف بعض الوظائف بما فيها تكاليف منصب رئيس أمانة الاتفاقية ومناصب الإدارة العليا تمول على نحو مشترك من خطة العمل والميزانية لكل من مؤتمر الأطراف واجتماع الأطراف في البروتوكول.

١٦- وتبلغ تكلفة الوظائف المقترح تمويلها من الاشتراكات المقدرة لاتفاقية المنظمة الإطارية ٦ ١٣١ ٢٦٥ دولاراً أمريكياً في الثنائية ٢٠٢٤-٢٠٢٥، على النحو الموضح في الجدول التالي:

النسبة المئوية المدفوعة من الاشتراكات المقدرة للاتفاقية	الوظيفة	(عدد الوظائف) ومستواها
٧٠٪	رئيس الأمانة	(١) مد-٢
٧٠٪	٣ رؤساء أفرقة ومستشار قانوني واحد رفيع الرتبة	(٤) ف-٥
١٠٠٪	مدير برنامج وموظف شؤون المعاهدة	(٢) ف-٤
١٠٠٪	موظف علاقات خارجية	(١) ف-٣
١٠٠٪	موظف إداري	(١) ف-٣
٥٠٪	موظف تقني (تقديم التقارير وإدارة المعارف)	(١) ف-٣
٥٠٪	موظف الاتصالات وشبكة الإنترنت	(١) ف-٢

(١) ف-٢	موظف تقني (التعاون الدولي)	٥٠٪
(١) خ ع-٦	مساعد مدير تنفيذي	١٠٠٪
(٢) خ ع-٥	مساعدان	١٠٠٪

١٧- ويُقترح أيضاً النظر في الوظائف الحالية التالية في إطار المساهمات الخارجة عن الميزانية على النحو المبين في الجدول أدناه بهدف الاضطلاع بالأنشطة ذات الصلة المقترحة في خطة العمل في حال جمع ما يكفي من المساهمات الخارجة عن الميزانية. ويُحتمل أن تصل قيمة تكاليف الموظفين الإضافية إلى ٢٠٠٧٠٧٥ دولار أمريكي حسب تعبئة الموارد وسرعة التنفيذ.

(عدد الوظائف ومستواها)	الوظيفة/ الفريق	النسبة المئوية المدفوعة من المساهمات الخارجة عن ميزانية مؤتمر الأطراف
(٤) ف-٣	٣ موظفين تقنيين (المساعدة الإنمائية) وموظف تقني (تقديم التقارير وإدارة المعارف)	٣ (١٠٠٪) ١ (٥٠٪)
(١) خ ع-٥	مساعد	١٠٠٪

١٨- والعدد الإجمالي المقترح للموظفين الحاليين البالغ ٢٨ موظفاً يمثل عدداً معقولاً وصغيراً مقارنة بأمانات الاتفاقيات الأخرى. وإضافةً إلى ذلك، تخدم أمانة الاتفاقية معاهدتين تضم إحداها ١٨٢ طرفاً (اتفاقية المنظمة الإطارية) بينما تضم الأخرى ٦٧ طرفاً (البروتوكول) في ١ تموز/ يوليو ٢٠٢٣. ولا تشمل الخطة الخاصة بالموظفين المهام القصيرة الأجل المحتملة التي ستستند إلى الاحتياجات الفعلية والموارد المتاحة. ويُرجى النظر في الجدول أدناه للاطلاع على قائمة جميع الوظائف المقترحة في خطة عمل كل من مؤتمر الأطراف واجتماع الأطراف، ومصادر تمويلها:

المستوى	الوظيفة	النسبة المئوية من الاشتراكات المقدرة للاتفاقية	النسبة المئوية من المساهمات الخارجة عن ميزانية الاتفاقية	النسبة المئوية من الاشتراكات المقدرة للبروتوكول	النسبة المئوية المدفوعة من المساهمات الخارجة عن ميزانية البروتوكول
مد-٢	رئيس الأمانة	٧٠٪		٣٠٪	
ف-٥	مستشار قانوني رفيع الرتبة	٧٠٪		٣٠٪	
ف-٥	رئيس فريق (الحوكمة)	٧٠٪		٣٠٪	
ف-٥	رئيس فريق (إدارة المعارف)	٧٠٪		٣٠٪	
ف-٥	رئيس فريق (مساعدة الأطراف)	٧٠٪		٣٠٪	
ف-٤	مدير برنامج (اتفاقية المنظمة الإطارية)	١٠٠٪			
ف-٤	مدير برنامج (البروتوكول)			١٠٠٪	
ف-٤	موظف شؤون المعاهدة	١٠٠٪			
ف-٣	موظف إداري	١٠٠٪			
ف-٣	موظف علاقات خارجية	١٠٠٪			
ف-٣	موظف تقني (إدارة المعارف)	٥٠٪	٥٠٪		
ف-٣	موظف تقني (مساعدة الأطراف)		١٠٠٪		

ف-٣	موظف تقني (مساعدة الأطراف)		١٠٠٪		
ف-٣	موظف تقني (مساعدة الأطراف)		١٠٠٪		
ف-٣	موظف تقني (الشؤون القانونية)			٥٠٪	٥٠٪
ف-٣	موظف تقني (الجمارك)			١٠٠٪	
ف-٣	موظف تقني (إدارة المعلومات)			١٠٠٪	
ف-٢	موظف إداري			١٠٠٪	
ف-٢	موظف الاتصالات وشبكة الإنترنت	٥٠٪		٥٠٪	
ف-٢	موظف تقني (التعاون الدولي)	٥٠٪		٥٠٪	
ف-٢	موظف علاقات خارجية			١٠٠٪	
ف-٢	موظف تقني (مساعدة الأطراف)			١٠٠٪	
خ ع-٦	مساعد مدير تنفيذي	١٠٠٪			
خ ع-٥	مساعد فريق (الحوكمة)	١٠٠٪			
خ ع-٥	مساعد فريق (التعاون الدولي)			١٠٠٪	
خ ع-٥	مساعد فريق (إدارة المعلومات)	١٠٠٪			
خ ع-٥	مساعد فريق (مساعدة الأطراف)		١٠٠٪		
خ ع-٥	مساعد فريق (الشؤون الإدارية)			١٠٠٪	

١٩- ويعرض الملحق ٢ الوارد في الوثيقة FCTC/COP/10/17 التفاصيل الخاصة بتوزيع تكاليف الموظفين المقترحة.

### تكاليف الاسترداد

٢٠- تُحمّل أمانة الاتفاقية، بوصفها كياناً تستضيفه المنظمة، تكاليف الاسترداد بتطبيق منهجية اعتمدت عام ٢٠١٦ لضمان استرداد كامل التكاليف وتحسين شفافية النهج المتبع. ويُحسب المبلغ المفروض على أمانة الاتفاقية بناءً على تكاليف التنظيم والإدارة التي تتكبدها المنظمة وعلى عدد الموظفين في أمانة الاتفاقية ويمكن تقلّب هذه التكاليف وهذا العدد من ثنائية إلى أخرى.

٢١- ويعتمد دفع هذا المبلغ في البداية على الخصم التلقائي لتكاليف دعم البرامج الذي تطبقه المنظمة على النفقات من المساهمات الخارجة عن الميزانية التي تتلقاها أمانة الاتفاقية. وعندما لا يكفي المبلغ الذي يُخصم تلقائياً من المساهمات الخارجة عن الميزانية لتغطية استرداد التكاليف في الثنائية، ستخصم المنظمة الفرق من الاشتراكات المقدرة للبروتوكول واتفاقية المنظمة الإطارية بما يتناسب مع مبالغها الإجمالية. وإذا زادت قيمة المبلغ المُقتطع من المساهمات الخارجة عن الميزانية على قيمة المبلغ المطلوب لتغطية تكاليف الاسترداد وإن كان هذا الاحتمال مستبعداً، فسيُعاد الفرق إلى أمانة الاتفاقية.

٢٢- وعليه، فإن المبلغ الدقيق الذي قد يلزم أخذه من الاشتراكات المقدرة لتغطية تكاليف الاسترداد يعتمد على مبلغ المساهمات الخارجة عن الميزانية الذي تستطيع أمانة الاتفاقية جمعه وإنفاقه.

٢٣- وحتى عام ٢٠٢٠، كانت المنظمة تحتفظ بما نسبته ١٣٪ من الاشتراكات المقدرة لاتفاقية المنظمة الإطارية لتغطية هذا الفرق المحتمل ولم تكن تُخرج عن الفرق إلا في نهاية الثنائية. ولدى توقيع اتفاق الاستضافة في ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٩، تقرر أن المنظمة لن تحتفظ بعد ذلك بما نسبته ١٣٪ من الاشتراكات



المقدّرة لكنه سيتوجب على أمانة الاتفاقية أن تواظب على أخذ ذلك المبلغ في الاعتبار في خطة العمل والميزانية المقترحتين لتغطية الفروق المحتملة بين تكاليف دعم البرامج واسترداد التكاليف. أما المبلغ غير المنفق من المبلغ الذي أُدرج في الميزانية بنسبة ١٣٪ من الاشتراكات المقدّرة لتغطية تكاليف الاسترداد، إن وُجد، فسيُرحّل إلى الثنائية التالية.

## الميزانية الإجمالية

٢٤- يُتوخى أن تبلغ قيمة الاشتراكات المقدّرة ٨ ٨٠١ ٠٩٣ دولاراً أمريكياً، بما يشمل تكاليف الاسترداد. ولا ينم هذا المبلغ للاشتراكات المقدّرة عن أي زيادة مقارنة بالثنائية ٢٠٢٢-٢٠٢٣. وهو المبلغ المعتمد في الدورة الثالثة لمؤتمر الأطراف إذ لم تُعتمد أي زيادة بعد ذلك. وتُعتبر الاشتراكات المقدّرة ضرورية لضمان الاضطلاع بالمهام النظامية والأنشطة الأساسية الواردة في خطة العمل وصرف مرتبات الموظفين الأساسيين بهدف التمكن من تنفيذ تلك المهام الأساسية على المستوى المتوقع من الامتياز.

٢٥- ويُتوخى أن تبلغ قيمة المساهمات الخارجة عن الميزانية، بما في ذلك تكاليف الاسترداد، ١٠ ٦٩٧ ٧٩٥ دولاراً أمريكياً. وتلزم المساهمات الخارجة عن الميزانية لتنفيذ الأنشطة التي لا تموّل من الاشتراكات المقدّرة وتشمل زيادة المساعدة المباشرة المقدّمة إلى الأطراف واقتراح عدد إضافي من الموظفين لتنفيذ هذه الأنشطة. وإن لم تتوافر المساهمات الخارجة عن الميزانية، فسيُعين تقليص معظم الأنشطة المقترحة لدعم تنفيذ الاتفاقية أو التخلي عنها.

٢٦- وتبلغ قيمة الميزانية الإجمالية المقترحة ١٩ ٤٩٨ ٨٨٨ دولاراً أمريكياً، موزعة على الاشتراكات المقدّرة والمساهمات الخارجة عن الميزانية.

## مقارنة بين خطة العمل والميزانية لمؤتمر الأطراف للفترة ٢٠٢٢-٢٠٢٣ وخطة العمل والميزانية لمؤتمر الأطراف للفترة ٢٠٢٤-٢٠٢٥

٢٧- يبلغ إجمالي الميزانية المقترحة للفترة ٢٠٢٤-٢٠٢٥ ما مقداره ٨٨٨ ٤٩٨ ١٩ دولاراً أمريكياً، مما ينم عن زيادة إجمالية بنسبة ١,٦٦٪ مقارنة بخطة العمل والميزانية للفترة المالية ٢٠٢٢-٢٠٢٣ اللتين اعتمدهما مؤتمر الأطراف في دورته التاسعة. ووفقاً لما ذكر آنفاً، لا تُقترح أي زيادة في الاشتراكات المقدرة.

### مقارنة بنود الميزانية بين خطة العمل والميزانية المعتمدتين للفترة ٢٠٢٢-٢٠٢٣ وخطة العمل والميزانية المقترحتين للفترة ٢٠٢٤-٢٠٢٥ (بالدولار الأمريكي)

التمويل من الاشتراكات المقدرة			التمويل من المساهمات الخارجة عن الميزانية			المجموع		
الفترة ٢٠٢٣-٢٠٢٢	الفترة ٢٠٢٤-٢٠٢٥	الاختلاف (%)	الفترة ٢٠٢٣-٢٠٢٢	الفترة ٢٠٢٤-٢٠٢٥	الاختلاف (%)	الفترة ٢٠٢٣-٢٠٢٢	الفترة ٢٠٢٤-٢٠٢٥	الاختلاف (%)
١ ٦٨٢ ٣٠٣	١ ٦٥٧ ٣١٣	-٢٤ ٩٩٠- (١,٤٩%)	٧ ٥٢٤ ١٩٣	٧ ٤٦٠ ٠٠٠	-٦٤ ١٩٣- (٠,٨٥%)	٩ ٢٠٦ ٤٩٦	٩ ١١٧ ٣١٣	-٨٩ ١٨٣- (٠,٩٧%)
٦ ١٠٦ ٢٧٥	٦ ١٣١ ٢٦٥	٢٤ ٩٩٠ (٠,٤١%)	١ ٥٩١ ٣٨٠	٢ ٠٠٧ ٠٧٥	٤١٥ ٦٩٥ (٢٦,١٢%)	٧ ٦٩٧ ٦٥٥	٨ ١٣٨ ٣٤٠	٤٤٠ ٦٨٥ (٥,٧٢%)
٧ ٧٨٨ ٥٧٨	٧ ٧٨٨ ٥٧٨	٠ (٠,٠%)	٩ ١١٥ ٥٧٣	٩ ٤٦٧ ٠٧٥	٣٥١ ٥٠٢ (٣,٨٦%)	١٦ ٩٠٤ ١٥١	١٧ ١٧٠ ٦٥٣	٢٦٦ ٥٠٢ (١,٥٨%)
١ ٠٢١ ٥١٥	١ ٠١٢ ٥١٥	-٩ ٠٠٠- (٠,٨٩%)	١ ١٨٥ ٠٢٤	١ ٢٣٠ ٧٢٠	٤٥ ٦٩٦ (٣,٨٦%)	٢ ١٩٧ ٥٣٩	٢ ٢٣٢ ١٨٥	٣٤ ٦٤٦ (١,٥٨%)
٨ ٨٠١ ٠٩٣	٨ ٨٠١ ٠٩٣	٠ (٠,٠%)	١٠ ٣٠٠ ٥٩٧	١٠ ٦٩٧ ٧٩٥	٣٩٧ ١٩٨ (٣,٨٦%)	١٩ ١٠١ ٦٩٠	١٩ ٤٩٨ ٨٨٨	٣٩٧ ١٩٨ (٢,٠٨%)

## الاشتراكات المقدرة

٢٨- سِيُغَطَّى مبلغ مجموعه ٠.٩٣ ٨٠١ ٨ دولاراً أمريكياً في كلتا الثنائيتين من الاشتراكات المقدرة، مما يمثل نمواً اسمياً صفرياً في الاشتراكات المقدرة.

٢٩- وستُخصَّص الاشتراكات المقدرة أساساً لتغطية تكاليف تنظيم الدورة الحادية عشرة لمؤتمر الأطراف واجتماعات هيئة المكتب وتكاليف الوظائف الأساسية. وقد خُصِّصت نسبة أصغر من الاشتراكات المقدرة أيضاً لتمويل تنظيم اجتماعات أي هيئات فرعية يُنشئها مؤتمر الأطراف وسائر تكاليفها والإبلاغ عن المعلومات وتبادلها والتنسيق مع المنظمات الحكومية الدولية والإقليمية وأنشطة الإدارة العامة والتنظيم والاتصال التي تضطلع بها أمانة الاتفاقية فيما يتعلق باتفاقية المنظمة الإطارية.

٣٠- وفيما يتعلق بتكاليف الأنشطة، تمثل الميزانية المقترحة انخفاضاً بنسبة ١,٤٩٪ في تكاليف الأنشطة الممولة من الاشتراكات المقدرة.

٣١- أما فيما يتصل بتكاليف الموظفين، فتمثل الميزانية المقترحة زيادة بنسبة ٠,٤١٪ في تكاليف الموظفين الممولة من الاشتراكات المقدرة ولكن دون زيادة قيمة المبلغ الإجمالي للاشتراكات المقدرة. وينتج ذلك عن الزيادات في تكاليف موظفي المنظمة.

٣٢- ومن المهم ملاحظة أن أمانة الاتفاقية تسعى إلى الحفاظ على أدنى مستوى للزيادة في تكاليف الموظفين بالحرص على عدم زيادة عدد الوظائف أو النسب المئوية للتمويل من الاشتراكات المقدرة غير أن تسجيل زيادات منتظمة من ثنائية إلى أخرى أمر لا مناص منه إذ تزداد تكاليف موظفي المنظمة. وإن إبقاء المبلغ الإجمالي للاشتراكات المقدرة عند المستوى نفسه سيعرض حتماً للخطر الوظائف الضرورية لتنفيذ الولايات الأساسية لمؤتمر الأطراف والالتزامات النظامية الواردة في اتفاقية المنظمة الإطارية والأنشطة الممولة من الاشتراكات المقدرة على غرار تنظيم مؤتمر الأطراف.

٣٣- والاشتراكات المقدرة هي مستحقات يجب على كل طرف سدادها للمشاركة في اتفاقية المنظمة الإطارية. ويجسد جدول تقدير الاشتراكات أساساً الناتج المحلي الإجمالي لبلد ما ويستند إلى الجدول المقابل لتقدير اشتراكات المنظمة، مع مراعاة الاختلاف بين العضوية في المنظمة والعضوية في اتفاقية المنظمة الإطارية.

٣٤- وتُعد الاشتراكات المقدرة مصدراً رئيسياً لتمويل أمانة الاتفاقية إذ توفر تمويلاً يمكن التنبؤ به وتساعد على تقليل الاعتماد على قاعدة محدودة من الجهات المانحة إلى أدنى حد وتسمح بمواءمة الموارد مع خطة العمل والميزانية اللتين يعتمدهما مؤتمر الأطراف. وكما في حال المنظمة، تُعتبر الاشتراكات المقدرة أيضاً مصدراً للتمويل المرن يسمح لأمانة الاتفاقية بمواكبة الطلبات وأداء المهام المفوضة إليها من جانب مؤتمر الأطراف وتحقيق ما هو متوقع منها.

٣٥- وتتقيد أمانة الاتفاقية تقيداً صارماً باللائحة المالية والنظام المالي للمنظمة وتسعى جاهدة إلى ضمان استخدام الاشتراكات المقدرة المخصصة للأنشطة والموظفين إلى أقصى حد. وسترحل أي اشتراكات مقدرة غير منفقة في نهاية الثنائية مثل المبلغ المدرج في الميزانية لتغطية تكاليف الاسترداد إلى الثنائية التالية. وهذا أمر سيبلغ به كل من مؤتمر الأطراف وهيئة مكتبه ضمن الرصيد الافتتاحي في بيان الإيرادات والنفقات المصدق عليه.

٣٦- وسيُتاح أي مبلغ مرَّحل إلى الثنائية التالية لتمويل الأنشطة المدرجة في خطة العمل والميزانية اللتين يعتمدهما مؤتمر الأطراف لتلك الثنائية. وسيبلغ كل من مؤتمر الأطراف وهيئة مكتبه بالنفقات في التقارير المالية لأمانة الاتفاقية.

## المساهمات الخارجة عن الميزانية

٣٧- سيُغطى مبلغ مجموعه ٦٩٧ ٧٩٥ ١٠ دولاراً أمريكياً من المساهمات الخارجة عن الميزانية، مما يمثل زيادة بنسبة ٣,٨٦٪.

٣٨- وفيما يتعلق بتكاليف الأنشطة الممولة من المساهمات الخارجة عن الميزانية، تمثل خطة العمل والميزانية المقترحتان للفترة ٢٠٢٤-٢٠٢٥ انخفاضاً بنسبة ٠,٨٥٪ مقارنةً بخطة العمل والميزانية للفترة ٢٠٢٢-٢٠٢٣.

٣٩- أما فيما يخص تكاليف الموظفين المرهونة بتوافر المساهمات الخارجة عن الميزانية، فتمثل خطة العمل والميزانية المقترحتان للفترة ٢٠٢٤-٢٠٢٥ زيادة بنسبة ٢٦,١٢٪. وينتج ذلك عن ضرورة تعبئة المساهمات الخارجة عن الميزانية لتمويل بعض وظائف الموظفين العاملين في مجال المساعدة الإنمائية.

٤٠- وجدير بالذكر أن الميزانية المقترحة تُدرج لأغراض إنشاء "حيز للميزانية" لدى توقع تغطية النفقات عن طريق المساهمات الخارجة عن الميزانية وتمثل في بعض الحالات سقفاً عالياً يُدرج للسماح لأمانة الاتفاقية بالمشاركة في تعبئة الموارد واتخاذ الإجراءات الملائمة وفقاً لأحكام لائحة المنظمة عندما تقدم جهة مانحة مساهمة جديدة. ولا ينبغي اعتبار المبلغ الإجمالي للمساهمات الخارجة عن الميزانية كمبلغ يمثل المسؤولية عن التعبئة الكاملة لتلك الموارد بل على أنه المبلغ الأقصى الذي يمكن تعبئته في الثانية. وتخضع كل الأنشطة المقترحة تمويلها من المساهمات الخارجة عن الميزانية لتعبئة الموارد المقابلة.

## الزيادة المحتملة في الاشتراكات المقدرة

٤١- بلغت قيمة الاشتراكات المقدرة الإجمالية التي اعتمدها مؤتمر الأطراف للفترة المالية ٢٠٢٢-٢٠٢٣ ما مقداره ٨ ٨٠١ ٠٩٣ دولاراً أمريكياً. وستتم الزيادة المحتملة في مجموع الاشتراكات المقدرة أمانة الاتفاقية بأموال أكثر مرونة وقابلية للتنبؤ بها من أجل تنفيذ المهام التي يفوضها مؤتمر الأطراف إلى الأمانة.

الأموال الإضافية المتاحة على أساس الزيادة المحتملة في الاشتراكات المقدرة (بالدولارات الأمريكية)

الاشتراكات المقدرة الإضافية المتاحة	صفر	زيادة بنسبة ٥٪	زيادة بنسبة ١٠٪	زيادة بنسبة ١٥٪
مجموع الاشتراكات المقدرة	٨ ٨٠١ ٠٩٣	٩ ٢٤١ ١٤٨	٩ ٦٨١ ٢٠٢	١٠ ١٢١ ٢٥٧
الاشتراكات المقدرة الإضافية المتاحة	صفر	٤٤٠ ٠٥٥	٨٨٠ ١٠٩	١ ٣٢٠ ١٦٤

٤٢- يمكن لأمانة الاتفاقية أن تستخدم الاشتراكات المقدرة الإضافية المتاحة على أساس الزيادة المحتملة لتحسين عملها في مجالات تخضع خضوعاً تاماً لتعبئة المساهمات الخارجة عن الميزانية مثل المجالات التي تستهدف تقديم الدعم التقني إلى الأطراف لتنفيذ اتفاقية المنظمة الإطارية وفقاً للاستراتيجية العالمية. وستتيح الاشتراكات المقدرة الإضافية موارد يمكن التنبؤ بها وتسمح لأمانة الاتفاقية بأن تستهل أنشطتها جزئياً على الأقل بينما تواظب على تواصلها مع الجهات المانحة المحتملة التي يمكن أن تساهم في تنفيذ خطة العمل والميزانية المقترحتين بالكامل. وستسمح لأمانة الاتفاقية بالتصدي للمخاطر المرتبطة بالزيادات المنتظمة التي لا يمكن تجنبها في تكاليف موظفي المنظمة، على النحو المبين في الفقرة ٣٢.

٤٣- ويرد تقدير تأثير الزيادة المحتملة في الاشتراكات المقدرة حسب الأطراف الحالية في ملحق هذا التقرير.

## الملحق

## تقدير تأثير الزيادة المحتملة في الاشتراكات المقدرة حسب الأطراف الحالية

الأطراف	جدول تقدير الاشتراكات للثانية ٢٠٢٤-٢٠٢٥	الاقتراح الحالي	زيادة بنسبة ٥٪	زيادة بنسبة ١٠٪	زيادة بنسبة ١٥٪
أفغانستان	٠,٠٠٧٨	٦٨٣	٧١٧	٧٥٢	٧٨٥
ألبانيا	٠,٠١٠٤	٩١١	٩٥٧	١٠٠٢	١٠٤٨
الجزائر	٠,١٤١	١٢٤١٣	١٣٠٣٣	١٣٦٥٤	١٤٢٧٤
أندورا	٠,٠٠٦٥	٥٦٩	٥٩٧	٦٢٦	٦٥٥
أنغولا	٠,٠١٢٩	١١٣٩	١١٩٦	١٢٥٣	١٣١٠
أنتيغوا وبربودا	٠,٠٠٢٦	٢٢٨	٢٣٩	٢٥١	٢٦٢
أرمينيا	٠,٠٠٩١	٧٩٧	٨٣٧	٨٧٧	٩١٧
أستراليا	٢,٧٣١٥	٢٤٠٤٠٤	٢٥٢٤٢٤	٢٦٤٤٤٥	٢٧٦٤٦٥
النمسا	٠,٨٧٨٥	٧٧٣٢٢	٨١١٨٨	٨٥٠٥٤	٨٨٩٢٠
أذربيجان	٠,٠٣٨٨	٣٤١٦	٣٥٨٧	٣٧٥٨	٣٩٢٩
جزر البهاما	٠,٠٢٤٦	٢١٦٤	٢٢٧٢	٢٣٨٠	٢٤٨٨
البحرين	٠,٠٦٩٩	٦١٤٩	٦٤٥٧	٦٧٦٤	٧٠٧٢
بنغلاديش	٠,٠١٢٩	١١٣٩	١١٩٦	١٢٥٣	١٣١٠
بربادوس	٠,٠١٠٤	٩١١	٩٥٧	١٠٠٢	١٠٤٨
بيلاروس	٠,٠٥٣	٤٦٦٩	٤٩٠٢	٥١٣٦	٥٣٦٩
بلجيكا	١,٠٧١٥	٩٤٣٠١	٩٩٠١٦	١٠٣٧٣١	١٠٨٤٤٦
بليز	٠,٠٠١٣	١١٤	١٢٠	١٢٥	١٣١
بنن	٠,٠٠٦٥	٥٦٩	٥٩٧	٦٢٦	٦٥٥
بوتان	٠,٠٠١٣	١١٤	١٢٠	١٢٥	١٣١
دولة بوليفيا المتعددة القوميات	٠,٠٢٤٦	٢١٦٤	٢٢٧٢	٢٣٨٠	٢٤٨٨
البوسنة والهرسك	٠,٠١٥٥	١٣٦٦	١٤٣٥	١٥٠٣	١٥٧١
بوتسوانا	٠,٠١٩٤	١٧٠٨	١٧٩٤	١٨٧٩	١٩٦٤
البرازيل	٢,٦٠٤٧	٢٢٩٢٤٤	٢٤٠٧٠٧	٢٥٢١٦٩	٢٦٣٦٣١
بروني دار السلام	٠,٠٢٧٢	٢٣٩١	٢٥١٠	٢٦٣١	٢٧٥٠
بلغاريا	٠,٠٧٢٥	٦٣٧٧	٦٦٩٦	٧٠١٥	٧٣٣٤
بوركيينا فاسو	٠,٠٠٥٢	٤٥٥	٤٧٨	٥٠١	٥٢٤
بورووندي	٠,٠٠١٣	١١٤	١٢٠	١٢٥	١٣١
كابو فيردي	٠,٠٠١٣	١١٤	١٢٠	١٢٥	١٣١
كمبوديا	٠,٠٠٩١	٧٩٧	٨٣٧	٨٧٧	٩١٧

١ استناداً إلى جدول تقدير اشتراكات المنظمة الذي أقره المجلس التنفيذي وأوصيت جمعية الصحة العالمية باعتماده في أيار/ مايو ٢٠٢٣. والوثيقة متاحة على الرابط الإلكتروني التالي: [https://apps.who.int/gb/ebwha/pdf\\_files/EB152/B152\\_R3-ar.pdf](https://apps.who.int/gb/ebwha/pdf_files/EB152/B152_R3-ar.pdf).

الأطراف	جدول تقدير الاشتراكات للثنائية ٢٠٢٤-٢٠٢٥	الاقتراح الحالي	زيادة بنسبة ٥٪	زيادة بنسبة ١٠٪	زيادة بنسبة ١٥٪
الكاميرون	٠,٠١٦٨	١ ٤٨٠	١ ٥٥٤	١ ٦٢٨	١ ٧٠٢
كندا	٣,٤٠٠٦	٢٩٩ ٢٩٠	٣١٤ ٢٥٤	٣٢٩ ٢١٩	٣٤٤ ١٨٣
جمهورية أفريقيا الوسطى	٠,٠٠١٣	١١٤	١٢٠	١٢٥	١٣١
تشاد	٠,٠٠٣٩	٣٤٢	٣٥٨	٣٧٦	٣٩٢
شيلي	٠,٥٤٣٤	٤٧ ٨٢٨	٥٠ ٢١٩	٥٢ ٦١١	٥٥ ٠٠٢
الصين	١٩,٧٣٨٣	١ ٧٣٧ ١٨٢	١ ٨٢٤ ٠٤١	١ ٩١٠ ٩٠١	١ ٩٩٧ ٧٦٠
كولومبيا	٠,٣١٨٣	٢٨ ٠١٤	٢٩ ٤١٤	٣٠ ٨١٥	٣٢ ٢١٦
جزر القمر	٠,٠٠١٣	١١٤	١٢٠	١٢٥	١٣١
الكونغو	٠,٠٠٦٥	٥٦٩	٥٩٧	٦٢٦	٦٥٥
جزر كوك	٠,٠٠١٣	١١٤	١٢٠	١٢٥	١٣١
كوستاريكا	٠,٠٨٩٣	٧ ٨٥٧	٨ ٢٥٠	٨ ٦٤٣	٩ ٠٣٦
كوت ديفوار	٠,٠٢٨٥	٢ ٥٠٥	٢ ٦٣١	٢ ٧٥٦	٢ ٨٨١
كرواتيا	٠,١١٧٧	١٠ ٣٦٣	١٠ ٨٨١	١١ ٣٩٩	١١ ٩١٧
قبرص	٠,٠٤٦٦	٤ ١٠٠	٤ ٣٠٥	٤ ٥٠٩	٤ ٧١٤
تشيكيا	٠,٤٣٩٩	٣٨ ٧١٨	٤٠ ٦٥٤	٤٢ ٥٩٠	٤٤ ٥٢٦
جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية	٠,٠٠٦٥	٥٦٩	٥٩٧	٦٢٦	٦٥٥
جمهورية الكونغو الديمقراطية	٠,٠١٢٩	١ ١٣٩	١ ١٩٦	١ ٢٥٣	١ ٣١٠
الدانمرك	٠,٧١٥٥	٦٢ ٩٧٤	٦٦ ١٢٢	٦٩ ٢٧١	٧٢ ٤٢٠
جيبوتي	٠,٠٠١٣	١١٤	١٢٠	١٢٥	١٣١
دومينيكا	٠,٠٠١٣	١١٤	١٢٠	١٢٥	١٣١
إكوادور	٠,٠٩٩٦	٨ ٧٦٨	٩ ٢٠٧	٩ ٦٤٥	١٠ ٠٨٤
مصر	٠,١٧٩٩	١٥ ٨٢٩	١٦ ٦٢٠	١٧ ٤١٢	١٨ ٢٠٣
السلفادور	٠,٠١٦٨	١ ٤٨٠	١ ٥٥٤	١ ٦٢٨	١ ٧٠٢
غينيا الاستوائية	٠,٠١٥٥	١ ٣٦٦	١ ٤٣٥	١ ٥٠٣	١ ٥٧١
إستونيا	٠,٠٥٦٩	٥ ٠١١	٥ ٢٦١	٥ ٥١٢	٥ ٧٦٢
إسواتيني	٠,٠٠٢٦	٢٢٨	٢٣٩	٢٥١	٢٦٢
إثيوبيا	٠,٠١٢٩	١ ١٣٩	١ ١٩٦	١ ٢٥٣	١ ٣١٠
الاتحاد الأوروبي	٢,٥	٢٢٠ ٠٢٧	٢٣١ ٠٢٩	٢٤٢ ٠٣٠	٢٥٣ ٠٣١
فيجي	٠,٠٠٥٢	٤٥٥	٤٧٨	٥٠١	٥٢٤
فنلندا	٠,٥٣٩٦	٤٧ ٤٨٦	٤٩ ٨٦١	٥٢ ٢٣٥	٥٤ ٦٠٩
فرنسا	٥,٥٨٧٤	٤٩١ ٧٥٢	٥١٦ ٣٣٩	٥٤٠ ٩٢٧	٥٦٥ ٥١٥
غابون	٠,٠١٦٨	١ ٤٨٠	١ ٥٥٤	١ ٦٢٨	١ ٧٠٢
غامبيا	٠,٠٠١٣	١١٤	١٢٠	١٢٥	١٣١

الأطراف	جدول تقدير الاشتراكات للتثائية ٢٠٢٤-٢٠٢٥	الاقتراح الحالي	زيادة بنسبة ٥٪	زيادة بنسبة ١٠٪	زيادة بنسبة ١٥٪
جورجيا	٠,٠١٠٤	٩١١	٩٥٧	١٠٠٢	١٠٤٨
ألمانيا	٧,٩٠٧٥	٦٩٥ ٩٤٣	٧٣٠ ٧٤١	٧٦٥ ٥٣٨	٨٠٠ ٣٣٥
غانا	٠,٠٣١١	٢ ٧٣٣	٢ ٨٧٠	٣ ٠٠٦	٣ ١٤٢
اليونان	٠,٤٢٠٥	٣٧ ٠١٠	٣٨ ٨٦٠	٤٠ ٧١١	٤٢ ٥٦١
غرينادا	٠,٠٠١٣	١١٤	١٢٠	١٢٥	١٣١
غواتيمالا	٠,٠٥٣	٤ ٦٦٩	٤ ٩٠٢	٥ ١٣٦	٥ ٣٦٩
غينيا	٠,٠٠٣٩	٣٤٢	٣٥٨	٣٧٦	٣٩٢
غينيا - بيساو	٠,٠٠١٣	١١٤	١٢٠	١٢٥	١٣١
غيانا	٠,٠٠٥٢	٤٥٥	٤٧٨	٥٠١	٥٢٤
هندوراس	٠,٠١١٦	١ ٠٢٥	١ ٠٧٦	١ ١٢٧	١ ١٧٩
هنغاريا	٠,٢٩٥	٢٥ ٩٦٤	٢٧ ٢٦٢	٢٨ ٥٦٠	٢٩ ٨٥٨
آيسلندا	٠,٠٤٦٦	٤ ١٠٠	٤ ٣٠٥	٤ ٥٠٩	٤ ٧١٤
الهند	١,٣٥٠٩	١١٨ ٨٩٨	١٢٤ ٨٤٣	١٣٠ ٧٨٨	١٣٦ ٧٣٣
جمهورية إيران الإسلامية	٠,٤٨	٤٢ ٢٤٨	٤٤ ٣٦٠	٤٦ ٤٧٣	٤٨ ٥٨٥
العراق	٠,١٦٥٦	١٤ ٥٧٦	١٥ ٣٠٥	١٦ ٠٣٤	١٦ ٧٦٣
أيرلندا	٠,٥٦٨	٤٩ ٩٩٢	٥٢ ٤٩١	٥٤ ٩٩١	٥٧ ٤٩٠
إسرائيل	٠,٧٢٥٩	٦٣ ٨٨٥	٦٧ ٠٧٩	٧٠ ٢٧٣	٧٣ ٤٦٧
إيطاليا	٤,١٢٦٥	٣٦٣ ١٧٤	٣٨١ ٣٣٣	٣٩٩ ٤٩٢	٤١٧ ٦٥٠
جامايكا	٠,٠١٠٤	٩١١	٩٥٧	١٠٠٢	١٠٤٨
اليابان	١٠,٣٩٤٤	٩١٤ ٨٢٥	٩٦٠ ٥٦٦	١٠٠٦ ٣٠٧	١٠٥٢ ٠٤٩
الأردن	٠,٠٢٨٥	٢ ٥٠٥	٢ ٦٣١	٢ ٧٥٦	٢ ٨٨١
كازاخستان	٠,١٧٢١	١٥ ١٤٦	١٥ ٩٠٣	١٦ ٦٦٠	١٧ ٤١٧
كينيا	٠,٠٣٨٨	٣ ٤١٦	٣ ٥٨٧	٣ ٧٥٨	٣ ٩٢٩
كيريباتي	٠,٠٠١٣	١١٤	١٢٠	١٢٥	١٣١
الكويت	٠,٣٠٢٨	٢٦ ٦٤٧	٢٧ ٩٧٩	٢٩ ٣١٢	٣٠ ٦٤٤
قيرغيزستان	٠,٠٠٢٦	٢٢٨	٢٣٩	٢٥١	٢٦٢
جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية	٠,٠٠٩١	٧٩٧	٨٣٧	٨٧٧	٩١٧
لاتفيا	٠,٠٦٤٧	٥ ٦٩٤	٥ ٩٧٩	٦ ٢٦٣	٦ ٥٤٨
لبنان	٠,٠٤٦٦	٤ ١٠٠	٤ ٣٠٥	٤ ٥٠٩	٤ ٧١٤
ليسوتو	٠,٠٠١٣	١١٤	١٢٠	١٢٥	١٣١
ليبيريا	٠,٠٠١٣	١١٤	١٢٠	١٢٥	١٣١
ليبيا	٠,٠٢٣٣	٢ ٠٤٩	٢ ١٥٢	٢ ٢٥٥	٢ ٣٥٧
ليتوانيا	٠,٠٩٩٦	٨ ٧٦٨	٩ ٢٠٧	٩ ٦٤٥	١٠ ٠٨٤
لكسمبرغ	٠,٠٨٨	٧ ٧٤٤	٨ ١٣١	٨ ٥١٨	٨ ٩٠٥

الأطراف	جدول تقدير الاشتراكات للشائبة ٢٠٢٤-٢٠٢٥	الاقتراح الحالي	زيادة بنسبة ٪٥	زيادة بنسبة ٪١٠	زيادة بنسبة ٪١٥
مدغشقر	٠,٠٠٥٢	٤٥٥	٤٧٨	٥٠١	٥٢٤
ماليزيا	٠,٤٥٠٣	٣٩ ٦٢٩	٤١ ٦١٠	٤٣ ٥٩٢	٤٥ ٥٧٣
ملديف	٠,٠٠٥٢	٤٥٥	٤٧٨	٥٠١	٥٢٤
مالي	٠,٠٠٦٥	٥٦٩	٥٩٧	٦٢٦	٦٥٥
مالطة	٠,٠٢٤٦	٢ ١٦٤	٢ ٢٧٢	٢ ٣٨٠	٢ ٤٨٨
جزر مارشال	٠,٠٠١٣	١١٤	١٢٠	١٢٥	١٣١
موريتانيا	٠,٠٠٢٦	٢٢٨	٢٣٩	٢٥١	٢٦٢
موريشيوس	٠,٠٢٤٦	٢ ١٦٤	٢ ٢٧٢	٢ ٣٨٠	٢ ٤٨٨
المكسيك	١,٥٨	١٣٩ ٠٥٤	١٤٦ ٠٠٧	١٥٢ ٩٦٠	١٥٩ ٩١٢
ولايات ميكرونيزيا الموحدة	٠,٠٠١٣	١١٤	١٢٠	١٢٥	١٣١
منغوليا	٠,٠٠٥٢	٤٥٥	٤٧٨	٥٠١	٥٢٤
الجبل الأسود	٠,٠٠٥٢	٤٥٥	٤٧٨	٥٠١	٥٢٤
موزامبيق	٠,٠٠٥٢	٤٥٥	٤٧٨	٥٠١	٥٢٤
ميانمار	٠,٠١٢٩	١ ١٣٩	١ ١٩٦	١ ٢٥٣	١ ٣١٠
ناميبيا	٠,٠١١٦	١ ٠٢٥	١ ٠٧٦	١ ١٢٧	١ ١٧٩
ناورو	٠,٠٠١٣	١١٤	١٢٠	١٢٥	١٣١
نيبال	٠,٠١٢٩	١ ١٣٩	١ ١٩٦	١ ٢٥٣	١ ٣١٠
مملكة هولندا	١,٧٨١٨	١٥٦ ٨١٩	١٦٤ ٦٦٠	١٧٢ ٥٠١	١٨٠ ٣٤٢
نيوزيلندا	٠,٣٩٩٨	٣٥ ١٨٨	٣٦ ٩٤٧	٣٨ ٧٠٧	٤٠ ٤٦٦
نيكاراغوا	٠,٠٠٦٥	٥٦٩	٥٩٧	٦٢٦	٦٥٥
النيجر	٠,٠٠٣٩	٣٤٢	٣٥٨	٣٧٦	٣٩٢
نيجيريا	٠,٢٣٥٥	٢٠ ٧٢٥	٢١ ٧٦٢	٢٢ ٧٩٨	٢٣ ٨٣٤
نيوي	٠,٠٠١٣	١١٤	١٢٠	١٢٥	١٣١
مقدونيا الشمالية	٠,٠٠٩١	٧٩٧	٨٣٧	٨٧٧	٩١٧
النرويج	٠,٨٧٨٥	٧٧ ٣٢٢	٨١ ١٨٨	٨٥ ٠٥٤	٨٨ ٩٢٠
عمان	٠,١٤٣٦	١٢ ٦٤٠	١٣ ٢٧٢	١٣ ٩٠٤	١٤ ٥٣٦
باكستان	٠,١٤٧٥	١٢ ٩٨٢	١٣ ٦٣١	١٤ ٢٨٠	١٤ ٩٢٩
بالاو	٠,٠٠١٣	١١٤	١٢٠	١٢٥	١٣١
بنما	٠,١١٦٤	١٠ ٢٤٩	١٠ ٧٦١	١١ ٢٧٤	١١ ٧٨٦
بابوا غينيا الجديدة	٠,٠١٢٩	١ ١٣٩	١ ١٩٦	١ ٢٥٣	١ ٣١٠
باراغواي	٠,٠٣٣٦	٢ ٩٦١	٣ ١٠٩	٣ ٢٥٧	٣ ٤٠٥
بيرو	٠,٢١٠٩	١٨ ٥٦٢	١٩ ٤٩٠	٢٠ ٤١٨	٢١ ٣٤٦
الفلبين	٠,٢٧٤٣	٢٤ ١٤٢	٢٥ ٣٤٩	٢٦ ٥٥٦	٢٧ ٧٦٣
بولندا	١,٠٨٣١	٩٥ ٣٢٦	١٠٠ ٠٩٢	١٠٤ ٨٥٨	١٠٩ ٦٢٥
البرتغال	٠,٤٥٦٧	٤٠ ١٩٨	٤٢ ٢٠٨	٤٤ ٢١٨	٤٦ ٢٢٨



الأطراف	جدول تقدير الاشتراكات للثنائية ٢٠٢٤-٢٠٢٥	الاقتراح الحالي	زيادة بنسبة ٥٪	زيادة بنسبة ١٠٪	زيادة بنسبة ١٥٪
قطر	٠,٣٤٨١	٣٠ ٦٣٣	٣٢ ١٦٤	٣٣ ٦٩٦	٣٥ ٢٢٨
جمهورية كوريا	٣,٣٣٠٧	٢٩٣ ١٤٠	٣٠٧ ٧٩٧	٣٢٢ ٤٥٤	٣٣٧ ١١١
جمهورية مولدوفا	٠,٠٠٦٥	٥٦٩	٥٩٧	٦٢٦	٦٥٥
رومانيا	٠,٤٠٣٧	٣٥ ٥٢٩	٣٧ ٣٠٦	٣٩ ٠٨٢	٤٠ ٨٥٩
الاتحاد الروسي	٢,٤١٤٥	٢١٢ ٥٠٤	٢٢٣ ١٣٠	٢٣٣ ٧٥٥	٢٤٤ ٣٨٠
رواندا	٠,٠٠٣٩	٣٤٢	٣٥٨	٣٧٦	٣٩٢
سانت كيتس ونيفيس	٠,٠٠٢٦	٢٢٨	٢٣٩	٢٥١	٢٦٢
سانت لوسيا	٠,٠٠٢٦	٢٢٨	٢٣٩	٢٥١	٢٦٢
سانت فنسنت وغرينادين	٠,٠٠١٣	١١٤	١٢٠	١٢٥	١٣١
ساموا	٠,٠٠١٣	١١٤	١٢٠	١٢٥	١٣١
سان مارينو	٠,٠٠٢٦	٢٢٨	٢٣٩	٢٥١	٢٦٢
سان تومي وبرينسيبي	٠,٠٠١٣	١١٤	١٢٠	١٢٥	١٣١
المملكة العربية السعودية	١,٥٣٢١	١٣٤ ٨٤١	١٤١ ٥٨٣	١٤٨ ٣٢٥	١٥٥ ٠٦٧
السنگال	٠,٠٠٩١	٧٩٧	٨٣٧	٨٧٧	٩١٧
صربيا	٠,٠٤١٤	٣ ٦٤٤	٣ ٨٢٦	٤ ٠٠٨	٤ ١٩١
سيشيل	٠,٠٠٢٦	٢٢٨	٢٣٩	٢٥١	٢٦٢
سيراليون	٠,٠٠١٣	١١٤	١٢٠	١٢٥	١٣١
سنغافورة	٠,٦٥٢١	٥٧ ٣٩٤	٦٠ ٢٦٣	٦٣ ١٣٣	٦٦ ٠٠٣
سلوفاكيا	٠,٢٠٠٦	١٧ ٦٥١	١٨ ٥٣٣	١٩ ٤١٦	٢٠ ٢٩٨
سلوفينيا	٠,١٠٢٢	٨ ٩٩٦	٩ ٤٤٦	٩ ٨٩٦	١٠ ٣٤٦
جزر سليمان	٠,٠٠١٣	١١٤	١٢٠	١٢٥	١٣١
جنوب أفريقيا	٠,٣١٥٧	٢٧ ٧٨٦	٢٩ ١٧٥	٣٠ ٥٦٤	٣١ ٩٥٤
إسبانيا	٢,٧٦١٣	٢٤٣ ٠٢٣	٢٥٥ ١٧٤	٢٦٧ ٣٢٦	٢٧٩ ٤٧٧
سري لانكا	٠,٠٥٨٢	٥ ١٢٤	٥ ٣٨١	٥ ٦٣٧	٥ ٨٩٣
السودان	٠,٠١٢٩	١ ١٣٩	١ ١٩٦	١ ٢٥٣	١ ٣١٠
سورينام	٠,٠٠٣٩	٣٤٢	٣٥٨	٣٧٦	٣٩٢
السويد	١,١٢٧١	٩٩ ١٩٨	١٠٤ ١٥٧	١٠٩ ١١٧	١١٤ ٠٧٧
الجمهورية العربية السورية	٠,٠١١٦	١ ٠٢٥	١ ٠٧٦	١ ١٢٧	١ ١٧٩
طاجيكستان	٠,٠٠٣٩	٣٤٢	٣٥٨	٣٧٦	٣٩٢
تايلند	٠,٤٧٦٢	٤١ ٩٠٦	٤٤ ٠٠٢	٤٦ ٠٩٧	٤٨ ١٩٢
تيمور - لشتي	٠,٠٠١٣	١١٤	١٢٠	١٢٥	١٣١
توغو	٠,٠٠٢٦	٢٢٨	٢٣٩	٢٥١	٢٦٢
تونغا	٠,٠٠١٣	١١٤	١٢٠	١٢٥	١٣١

الأطراف	جدول تقدير الاشتراكات للشائبة ٢٠٢٤-٢٠٢٥	الاقتراح الحالي	زيادة بنسبة ٥٪	زيادة بنسبة ١٠٪	زيادة بنسبة ١٥٪
ترينيداد وتوباغو	٠,٠٤٧٩	٤ ٢١٣	٤ ٤٢٤	٤ ٦٣٥	٤ ٨٤٥
تونس	٠,٠٢٤٦	٢ ١٦٤	٢ ٢٧٢	٢ ٣٨٠	٢ ٤٨٨
تركيا	١,٠٩٣٥	٩٦ ٢٣٧	١٠١ ٠٤٩	١٠٥ ٨٦١	١١٠ ٦٧٢
تركمانستان	٠,٠٤٤	٣ ٨٧٢	٤ ٠٦٥	٤ ٢٥٩	٤ ٤٥٣
توفالو	٠,٠٠١٣	١١٤	١٢٠	١٢٥	١٣١
أوغندا	٠,٠١٢٩	١ ١٣٩	١ ١٩٦	١ ٢٥٣	١ ٣١٠
أوكرانيا	٠,٠٧٢٥	٦ ٣٧٧	٦ ٦٩٦	٧ ٠١٥	٧ ٣٣٤
الإمارات العربية المتحدة	٠,٨٢١٦	٧٢ ٣١١	٧٥ ٩٢٧	٧٩ ٥٤٣	٨٣ ١٥٨
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	٥,٦٦١١	٤٩٨ ٢٤٣	٥٢٣ ١٥٥	٥٤٨ ٠٦٧	٥٧٢ ٩٧٩
جمهورية تنزانيا المتحدة	٠,٠١٢٩	١ ١٣٩	١ ١٩٦	١ ٢٥٣	١ ٣١٠
أوروغواي	٠,١١٩	١٠ ٤٧٧	١١ ٠٠٠	١١ ٥٢٤	١٢ ٠٤٨
أوزبكستان	٠,٠٣٤٩	٣ ٠٧٤	٣ ٢٢٨	٣ ٣٨٢	٣ ٥٣٦
فانواتو	٠,٠٠١٣	١١٤	١٢٠	١٢٥	١٣١
جمهورية فنزويلا البوليفارية	٠,٢٢٦٤	١٩ ٩٢٨	٢٠ ٩٢٥	٢١ ٩٢١	٢٢ ٩١٨
فييت نام	٠,١٢٠٣	١٠ ٥٩٠	١١ ١٢٠	١١ ٦٥٠	١٢ ١٧٩
اليمن	٠,٠١٠٤	٩١١	٩٥٧	١ ٠٠٢	١ ٠٤٨
زامبيا	٠,٠١٠٤	٩١١	٩٥٧	١ ٠٠٢	١ ٠٤٨
زيمبابوي	٠,٠٠٩١	٧٩٧	٨٣٧	٨٧٧	٩١٧
المجموع	١٠٠	٨ ٨٠١ ٠٩٣	٩ ٢٤١ ١٤٨	٩ ٦٨١ ٢٠٢	١٠ ١٢١ ٢٥٧

= = =